مجلة جامعة فزان العلمية
Fezzan University scientific Journal
journal@fezzanu.edu.ly

# دور منظمات المجتمع المدني في الحد من ظاهرة زواج القاصرات والطلاق في العراق: التحديات والحلول المقترحة

* حيدر جاسب عربيي البهادلي[1]
[1]باحث دكتوراه قانون عام– وزارة التربية – العراق.

**الملخص**

تُعد ظاهرتا زواج القاصرات والطلاق من أبرز التحديات الاجتماعية التي تواجه المجتمع العراقي في الوقت الحاضر، لما تترتب عليهما من آثار قانونية واجتماعية واقتصادية ونفسية تنعكس سلبًا على استقرار الأسرة والمجتمع. وتزداد خطورة هاتين الظاهرتين في ظل التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي شهدها العراق خلال العقود الأخيرة، الأمر الذي استدعى تنامي دور منظمات المجتمع المدني بوصفها أحد الفاعلين الرئيسيين في مجال حماية حقوق الإنسان وتمكين المرأة والطفل.

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل دور منظمات المجتمع المدني في الحد من ظاهرة زواج القاصرات والطلاق في العراق، وبيان الآليات التي تعتمدها هذه المنظمات في التوعية والتثقيف والدعم النفسي والاجتماعي والقانوني، فضلاً عن دراسة أبرز التحديات التي تواجهها أثناء ممارسة أنشطتها، واقتراح مجموعة من الحلول الكفيلة بتعزيز فاعلية دورها المجتمعي.

اعتمدت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليل النصوص القانونية والأدبيات العلمية والتقارير الدولية والوطنية ذات الصلة بموضوع الدراسة. وتوصلت الدراسة إلى أن منظمات المجتمع المدني تؤدي دورًا مهمًا في تعزيز الوعي المجتمعي بمخاطر الزواج المبكر والطلاق، وفي تقديم الدعم القانوني والاجتماعي للفئات الهشة، إلا أن محدودية التمويل وضعف التعاون المؤسسي والتحديات الثقافية والأمنية ما تزال تشكل عوائق حقيقية أمام تحقيق أهدافها بصورة كاملة.

وتوصي الدراسة بضرورة تعزيز الشراكة بين مؤسسات الدولة ومنظمات المجتمع المدني، وتطوير التشريعات الوطنية الخاصة بحماية المرأة والطفل، وتوسيع برامج التوعية المجتمعية، فضلاً عن توفير الدعم المالي والفني اللازم لضمان استدامة عمل هذه المنظمات وتحقيق أهداف التنمية المستدامة المرتبطة بحماية الأسرة العراقية.

**الكلمات المفتاحية:** منظمات المجتمع المدني، زواج القاصرات، الطلاق، حقوق المرأة، العراق، الحماية الاجتماعية.

# The Role of Civil Society Organisations in Reducing Child Marriage and Divorce in Iraq: Challenges and Proposed Solutions

* Haider Jasb Arabi Al-Bahadli[1]
[1]PhD Researcher in Public Law – Ministry of Education – Iraq

**Abstract**

The phenomena of child marriage and divorce are among the most significant social challenges currently facing Iraqi society, given their legal, social, economic and psychological consequences, which have a negative impact on the stability of the



*عناوين البريد الإلكتروني almiezanm@gmail.com تاريخ استلام البحث 20 مايو2025 استلام رد المحكمين 29 يونيو2025 تم قبوله 30 نوفمبر 2025 تاريخ النشر 8 نوفمبر 20262025

family and society. The severity of these two phenomena has increased in the light of the political, economic and social transformations that Iraq has witnessed in recent decades, which has necessitated an expanding role for civil society organisations as key actors in the protection of human rights and the empowerment of women and children.

This study aims to analyse the role of civil society organisations in curbing the phenomena of child marriage and divorce in Iraq, and to outline the mechanisms these organisations employ in raising awareness, providing education, and offering psychological, social and legal support, as well as examining the main challenges they face whilst carrying out their activities, and proposing a set of solutions designed to enhance the effectiveness of their role in society.

The study adopted a descriptive-analytical approach, analysing legal texts, academic literature, and international and national reports relevant to the subject matter. The study concluded that civil society organisations play an important role in raising community awareness of the risks of early marriage and divorce, and in providing legal and social support to vulnerable groups; however, limited funding, weak institutional cooperation, and cultural and security challenges continue to pose real obstacles to the full achievement of their objectives.

The study recommends strengthening the partnership between state institutions and civil society organisations; developing national legislation on the protection of women and children; expanding community awareness programmes; and providing the necessary financial and technical support to ensure the sustainability of these organisations' work and the achievement of the Sustainable Development Goals related to the protection of children.

**Keywords**: Civil society organisations, child marriage, divorce, women's rights, Iraq, social protection.

**المقدمة:**

تُعد الأسرة الركيزة الأساسية التي يقوم عليها البناء الاجتماعي لأي مجتمع، فهي البيئة الأولى التي تتشكل فيها شخصية الفرد وتتحدد من خلالها أنماط العلاقات الاجتماعية والقيم الثقافية والسلوكية. ومن ثم فإن أي خلل يصيب مؤسسة الأسرة ينعكس بصورة مباشرة على المجتمع بأكمله. وفي هذا السياق تبرز ظاهرتا زواج القاصرات والطلاق باعتبارهما من أهم التحديات الاجتماعية التي تواجه المجتمعات المعاصرة، لما لهما من آثار سلبية على الاستقرار الأسري والتنمية الاجتماعية والاقتصادية.

وفقاً لبيانات مجلس القضاء الأعلى العراقي، شهد العراق خلال السنوات الأخيرة ارتفاعًا ملحوظًا في معدلات الطلاق واستمرار حالات الزواج المبكر للفتيات، نتيجة تداخل مجموعة من العوامل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأمنية. وقد ساهمت الظروف الاستثنائية التي مر بها البلد، بما في ذلك النزاعات المسلحة والنزوح الداخلي وتدهور الأوضاع الاقتصادية، في تفاقم هذه الظواهر بصورة ملحوظة.

وفي ظل هذه التحديات، برزت منظمات المجتمع المدني بوصفها شريكًا أساسيًا للدولة في معالجة العديد من المشكلات الاجتماعية، من خلال برامج التوعية والتثقيف والمناصرة القانونية والدعم النفسي والاجتماعي، فضلاً عن دورها في رصد الانتهاكات المتعلقة بحقوق المرأة والطفل وإيصالها إلى الجهات الوطنية والدولية المختصة.

وتستمد هذه الدراسة أهميتها من الحاجة إلى تقييم الدور الذي تؤديه منظمات المجتمع المدني في مواجهة ظاهرتي زواج القاصرات والطلاق في العراق، ومدى قدرتها على التأثير في السياسات العامة والممارسات المجتمعية بما يسهم في الحد من انتشار هاتين الظاهرتين.

**مشكلة الدراسة:**

وانطلاقاً من تزايد معدلات الزواج المبكر والطلاق، وما يترتب عليها من اثار اجتماعية وقانونية، برزت الحاجة الى دراسة مدى فاعلية منظمات المجتمع المدني في الحد من هاتين الظاهرتين. تتمثل مشكلة الدراسة في تنامي ظاهرتي زواج القاصرات والطلاق في المجتمع العراقي رغم الجهود الحكومية والمجتمعية المبذولة للحد منهما، الأمر الذي يثير تساؤلات حول مدى فاعلية الدور الذي تؤديه منظمات المجتمع المدني في معالجة هذه الظواهر والحد من آثارها السلبية. وتنبثق عن هذه المشكلة مجموعة من التساؤلات الفرعية، تتمثل في الآتي:

1. ما المقصود بمنظمات المجتمع المدني وما طبيعة أدوارها في المجتمع العراقي؟
2. ما حجم مساهمة منظمات المجتمع المدني في الحد من ظاهرة زواج القاصرات والطلاق؟
3. ما أبرز التحديات التي تواجه هذه المنظمات أثناء أداء مهامها؟
4. ما الآليات والحلول التي يمكن اعتمادها لتعزيز فاعلية دورها في حماية المرأة والطفل؟

**أهداف الدراسة:**

تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1. بيان مفهوم منظمات المجتمع المدني وأهميتها في المجتمع العراقي.
2. تحليل الدور الذي تؤديه هذه المنظمات في الحد من ظاهرة زواج القاصرات.
3. دراسة إسهامات منظمات المجتمع المدني في الحد من ارتفاع معدلات الطلاق.
4. تحديد أبرز التحديات والمعوقات التي تواجه عمل هذه المنظمات.
5. تقديم مجموعة من المقترحات العملية والقانونية لتعزيز دورها في حماية الأسرة العراقية.

**أهمية الدراسة**

تنبع أهمية الدراسة من عدة اعتبارات علمية وعملية، يمكن إجمالها فيما يأتي:

1. أهمية الموضوع لارتباطه بحقوق المرأة والطفل وحماية الأسرة.
2. قلة الدراسات القانونية المتخصصة التي تناولت دور منظمات المجتمع المدني في مواجهة الظاهرتين معًا.
3. إمكانية الاستفادة من نتائج الدراسة في تطوير السياسات العامة الخاصة بحماية المرأة والطفل.
4. دعم الجهود الوطنية الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين والعدالة الاجتماعية.
5. تقديم إطار علمي يمكن أن تستفيد منه المؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني وصناع القرار.

**الدراسات السابقة**

أولاً: هدى هادي محمود (2003). المرأة ومؤسسات المجتمع المدني في العراق بعد عام 2003. تناولت هذه الدراسة واقع المرأة العراقية وعلاقتها بمؤسسات المجتمع المدني بعد عام 2003، وركزت على التحولات التي شهدها المجتمع العراقي عقب التغيير السياسي، ومدى مساهمة المنظمات المدنية في تمكين المرأة وتعزيز مشاركتها في الحياة العامة. وأشارت الدراسة إلى أن توسع نشاط المجتمع المدني أسهم في زيادة فرص مشاركة المرأة في العمل العام والدفاع عن حقوقها.

ثانياً سعد محمد علي والباحثة هند علي أحمد,(2023). منظمات المجتمع المدني ودورها في تمكين المرأة العراقية . هدفت الدراسة إلى تحليل دور منظمات المجتمع المدني في تمكين المرأة العراقية من خلال برامج التدريب والتأهيل والمناصرة القانونية. وتوصلت إلى أن هذه المنظمات نجحت في تحسين فرص وصول المرأة إلى التعليم والتدريب والدعم القانوني، إلا أن ضعف الموارد المالية حدّ من قدرتها على توسيع أنشطتها.

ثالثاً: الندوات والدراسات التطبيقية المتخصصة بحقوق المرأة: تناولت مجموعة من الدراسات والندوات الأكاديمية دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز حقوق المرأة والحد من أشكال التمييز والعنف القائم على النوع الاجتماعي، وأكدت أهمية التعاون بين المؤسسات الحكومية والمنظمات المدنية لتحقيق حماية أكثر فاعلية للنساء والفتيات.

**أوجه الاتفاق والاختلاف مع الدراسات السابقة**

تتفق الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة في التأكيد على أهمية دور منظمات المجتمع المدني في حماية المرأة وتمكينها، إلا أنها تتميز عنها بتركيزها على ظاهرتين مترابطتين هما زواج القاصرات والطلاق، وتحليل العلاقة بينهما في إطار قانوني واجتماعي متكامل، مع تقديم حلول تشريعية ومؤسسية لمعالجتهما في البيئة العراقية.

**منهجية الدراسة:**

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي بوصفه من أكثر المناهج ملاءمة لدراسة الظواهر الاجتماعية والقانونية. ويقوم هذا المنهج على وصف الظاهرة محل الدراسة وتحليل أسبابها وآثارها والجهود المبذولة لمعالجتها, واعتمدت الدراسة كذلك على المنهاج المقارن بصورة جزئية عند تحليل بعض التجارب الدولية المتعلقة بحماية المراة والطفل والاستفادة منها في البيئة العراقية.

وقد استندت الدراسة إلى مجموعة من المصادر تمثلت في:

1. التشريعات الوطنية العراقية ذات الصلة بالأحوال الشخصية وحقوق المرأة والطفل.
2. الكتب والدراسات الأكاديمية العربية والأجنبية.
3. التقارير الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة والمنظمات الدولية المختصة.
4. التقارير والبيانات الصادرة عن منظمات المجتمع المدني العراقية.
5. الإحصاءات والبيانات الرسمية المتعلقة بحالات الزواج المبكر والطلاق في العراق.

كما استخدمت الدراسة أسلوب التحليل المقارن عند مناقشة بعض التجارب والممارسات الدولية ذات الصلة بحماية المرأة والطفل وإمكانية الاستفادة.

**الإطار النظري للدراسة:**

أولاً: ماهية منظمات المجتمع المدني

1- مفهوم منظمات المجتمع المدني

إن كلمة منظمة لغةً مشتقة من الفعل نظم، وقد ورد في لسان العرب أن «النظم هو التأليف، ونظم الشيء أي ألَّفه ورتبه» (ابن منظور، 2004، ص 578).

أما في الاصطلاح، فتُعرَّف المنظمة بأنها مجموعة من العلاقات المتبادلة بين الأفراد والجماعات التي تقوم على التعاون لتحقيق أهداف محددة، كما تُعرَّف بأنها وحدة اجتماعية هادفة تسعى إلى تحقيق أغراض المجتمع بكفاءة وفاعلية، مع الاهتمام بالعاملين فيها وخدمة المجتمع (الموسوي، 2004، ص 123).

وقد أثار مفهوم منظمات المجتمع المدني جدلاً واسعًا بين الباحثين، نتيجة اختلاف الأنظمة السياسية والثقافات الاجتماعية والاقتصادية، لذلك تعددت التعريفات الفقهية لهذا المفهوم. ومن أبرزها أنها مجموعة من التنظيمات التطوعية الحرة التي تعمل في المجال العام بين الأسرة والدولة، وتهدف إلى تحقيق مصالح الأفراد والجماعات، ملتزمةً في ذلك بقيم الاحترام المتبادل والتسامح والحوار والعمل المشترك (صديق، 2002، ص 35).

يُعد مفهوم المجتمع المدني من المفاهيم الحديثة التي حظيت باهتمام واسع في الدراسات القانونية والسياسية والاجتماعية، لما يؤديه من دور أساسي في تنظيم العلاقة بين الفرد والدولة، وتعزيز المشاركة المجتمعية، وترسيخ قيم المواطنة وحقوق الإنسان.

ويُقصد بالمجتمع المدني مجموعة المؤسسات والتنظيمات التطوعية المستقلة التي تنشأ خارج إطار الدولة والأسرة والسوق، وتعمل لتحقيق أهداف اجتماعية أو حقوقية أو تنموية، بما يسهم في تعزيز المشاركة العامة وتحقيق التوازن داخل المجتمع (ليلة، 2013، ص18).

كما تُعرف منظمات المجتمع المدني بأنها مؤسسات وسيطة تقع بين الفرد والدولة، وتمثل إحدى أهم أدوات المشاركة المجتمعية في الدفاع عن الحقوق والحريات، وتعزيز مبادئ الديمقراطية والمساءلة والشفافية، والإسهام في تحقيق التنمية المستدامة (Edwards, 2014, p. 33).

ومن الناحية القانونية، تُعرَّف منظمات المجتمع المدني بأنها كيانات تُؤسس وفقًا للتشريعات الوطنية، وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي والإداري، وتمارس أنشطتها بصورة سلمية لتحقيق أهداف ذات منفعة عامة أو لخدمة فئات محددة من المجتمع.

وفي العراق، نظم المشرع عمل هذه المنظمات بموجب قانون المنظمات غير الحكومية رقم (12) لسنة 2010، الذي وضع الإطار القانوني الناظم لتأسيسها، وبيّن حقوقها والتزاماتها وآليات ممارسة أنشطتها وعلاقتها بالمؤسسات الحكومية، بما يعزز دورها في التنمية وحماية حقوق الإنسان (جمهورية العراق، 2010).

كما أكد إعلان وبرنامج عمل فيينا لعام 1993 أهمية الدور الذي تؤديه منظمات المجتمع المدني ومنظمات حقوق الإنسان في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وأقر بحق الأفراد في الانضمام إليها والمشاركة في أنشطتها، لما تمثله من ركيزة أساسية في بناء المجتمعات الديمقراطية وسيادة القانون (الفتلاوي، 2009، ص 132).

**22- خصائص منظمات المجتمع المدني**

تتميز منظمات المجتمع المدني بمجموعة من الخصائص التي تميزها عن المؤسسات الحكومية ومؤسسات القطاع الخاص، وتجعلها أحد أهم الفاعلين في الحياة العامة، ومن أبرز هذه الخصائص ما يأتي:

**الطوعية:** إذ تقوم على الإرادة الحرة للأفراد في الانضمام إليها والمشاركة في أنشطتها دون أي إكراه.

الاستقلالية: تتمتع باستقلال إداري ومالي عن أجهزة الدولة، مع احتفاظها بحق التعاون والتنسيق مع المؤسسات الحكومية بما يحقق أهدافها.

عدم السعي إلى الربح: فلا يكون الهدف من إنشائها تحقيق أرباح مالية توزع على أعضائها، وإنما توجيه مواردها لتحقيق أهدافها الاجتماعية أو الحقوقية أو التنموية.

تحقيق المصلحة العامة: إذ تسعى إلى خدمة المجتمع، والدفاع عن الحقوق والحريات، وتقديم الخدمات الإنسانية والتنموية لفئات المجتمع المختلفة.

المشاركة المجتمعية: تؤدي دورًا فاعلًا في تعزيز مشاركة المواطنين في الحياة العامة، والمساهمة في معالجة القضايا المجتمعية، ودعم عمليات صنع القرار من خلال الحوار والمناصرة والمبادرات المجتمعية.

ومن ثم، فإن هذه الخصائص تجعل منظمات المجتمع المدني شريكًا أساسيًا للدولة في مواجهة المشكلات الاجتماعية والاقتصادية والحقوقية، ولا سيما تلك التي تتطلب تكامل الجهود بين المؤسسات الرسمية والمجتمع المدني لتحقيق التنمية المستدامة وتعزيز احترام حقوق الإنسان.

**3- أنواع منظمات المجتمع المدني**

تتعدد منظمات المجتمع المدني تبعًا لطبيعة أهدافها ومجالات عملها، ومن أبرز أنواعها ما يأتي:

**أولًا: المنظمات الحقوقية:** وهي المنظمات التي تُعنى بحماية حقوق الإنسان، ورصد الانتهاكات، وتقديم المساعدة القانونية للضحايا، والدفاع عن حقوق المرأة والطفل والأقليات والفئات الهشة.

**ثانيًا: المنظمات التنموية:** وتهدف إلى دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والمساهمة في تحسين مستوى الخدمات الأساسية، وتعزيز قدرات المجتمعات المحلية.

**ثالثًا: الجمعيات الخيرية والإنسانية:** وتعمل على تقديم المساعدات الإنسانية والإغاثية للفئات الفقيرة والمتضررة من الأزمات والكوارث، إضافة إلى تنفيذ البرامج الاجتماعية والخدمية.

**رابعًا: النقابات والاتحادات المهنية:** وهي منظمات تمثل المصالح المهنية لأعضائها، وتسعى إلى حماية حقوقهم، وتحسين أوضاعهم الوظيفية، والدفاع عن مصالحهم أمام الجهات المختصة.

**خامسًا: المنظمات النسوية:** وهي المنظمات التي تركز على تمكين المرأة، وتعزيز مشاركتها في الحياة العامة، ومناهضة جميع أشكال التمييز والعنف القائم على النوع الاجتماعي.

وقد شهد العراق، بعد عام 2003، توسعًا ملحوظًا في عدد منظمات المجتمع المدني نتيجة التحول السياسي والانفتاح الديمقراطي، الأمر الذي انعكس على تنوع مجالات عملها واتساع نطاق أنشطتها في المجالات الحقوقية والإنسانية والتنموية (محمود، 2003، ص 327).

**ثانياً: أهمية منظمات المجتمع المدني في المجتمع العراقي**

تكتسب منظمات المجتمع المدني أهمية متزايدة في المجتمع العراقي؛ لكونها تمثل حلقة الوصل بين الدولة والمجتمع، وتؤدي دورًا محوريًا في معالجة العديد من القضايا الاجتماعية والاقتصادية والحقوقية التي قد يصعب على المؤسسات الحكومية معالجتها بصورة منفردة. كما تسهم في تعزيز المشاركة المجتمعية وترسيخ مبادئ الديمقراطية وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان، ويمكن بيان أهميتها من خلال الأبعاد الآتية:

**أولاً: البعد الحقوقي**

تؤدي منظمات المجتمع المدني دورًا بارزًا في نشر ثقافة حقوق الإنسان وتعزيز الوعي القانوني بين أفراد المجتمع، فضلاً عن رصد الانتهاكات والدفاع عن الفئات الأكثر هشاشة، ولا سيما النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة والأقليات، من خلال برامج الرصد والتوثيق والمناصرة القانونية.

**ثانياً: البعد التنموي**

تشارك منظمات المجتمع المدني في تنفيذ البرامج والمبادرات التنموية التي تستهدف الحد من الفقر والبطالة، وتحسين فرص الحصول على التعليم والرعاية الصحية، وتعزيز التنمية المحلية، بما يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

**ثالثاً: البعد الديمقراطي**

تُعد منظمات المجتمع المدني إحدى الركائز الأساسية للنظام الديمقراطي؛ إذ تسهم في ترسيخ قيم المواطنة، وتعزيز المشاركة الشعبية في صنع القرار، ونشر ثقافة الحوار والتسامح، فضلاً عن دعم مبادئ الشفافية والمساءلة والرقابة المجتمعية.

**رابعاً: البعد الاجتماعي**

تسهم هذه المنظمات في تعزيز التماسك الاجتماعي ومعالجة العديد من المشكلات الأسرية والمجتمعية، ومنها العنف الأسري، وزواج القاصرات، والتفكك الأسري، وتعاطي المخدرات، والعنف القائم على النوع الاجتماعي، وذلك من خلال برامج التوعية والإرشاد والدعم القانوني والنفسي والاجتماعي.

ومن ثم، فإن أهمية منظمات المجتمع المدني لا تقتصر على تقديم الخدمات الاجتماعية، وإنما تمتد إلى الإسهام في بناء مجتمع أكثر استقرارًا وعدالة، وتعزيز الشراكة مع مؤسسات الدولة في حماية الحقوق والحريات وتحقيق التنمية المستدامة.

**ثالثاً: دور منظمات المجتمع المدني في حماية حقوق المرأة**

شهدت العقود الأخيرة اهتمامًا دوليًا متزايدًا بقضايا المرأة، باعتبار حقوقها جزءًا لا يتجزأ من منظومة حقوق الإنسان. وفي هذا الإطار، برزت منظمات المجتمع المدني بوصفها أحد أهم الفاعلين في تعزيز حقوق المرأة والدفاع عنها، من خلال تنفيذ برامج التوعية، والتدريب، والتمكين، والمناصرة القانونية.

وتسهم هذه المنظمات في تمكين المرأة سياسيًا واقتصاديًا واجتماعيًا، فضلاً عن تقديم الدعم القانوني والنفسي والاجتماعي للنساء ضحايا العنف الأسري أو التمييز أو الزواج القسري، والعمل على تعزيز وصولهن إلى العدالة.

وفي العراق، برز دور المنظمات النسوية والحقوقية بصورة واضحة بعد عام 2003، من خلال تنفيذ مشاريع متخصصة في التوعية بحقوق المرأة، وبناء قدراتها القيادية، ومناهضة العنف القائم على النوع الاجتماعي، وتعزيز مشاركتها في الحياة العامة وصنع القرار (علي وأحمد، 2023، ص 1462).

كما أسهمت هذه المنظمات في إعداد التقارير الوطنية والتقارير الموازية المقدمة إلى هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان، ولا سيما تلك المتعلقة باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ( Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women – CEDAW)، وآلية الاستعراض الدوري الشامل (Universal Periodic Review – UPR)، الأمر الذي أسهم في نقل واقع المرأة العراقية إلى المجتمع الدولي، ودعم الجهود الرامية إلى تطوير التشريعات والسياسات الوطنية ذات الصلة بحقوق المرأة.

**استنتاج تمهيدي**

يتضح مما تقدم أن منظمات المجتمع المدني تمثل أحد أهم الفاعلين في المجتمع العراقي، وأن طبيعة اختصاصاتها وأهدافها تؤهلها للإسهام بصورة فاعلة في معالجة المشكلات الأسرية والاجتماعية، وفي مقدمتها ظاهرتا زواج القاصرات والطلاق، من خلال برامج التوعية والتمكين والدعم القانوني والنفسي والمناصرة التشريعية. ومن ثم، فإن دراسة دور هذه المنظمات في مواجهة هاتين الظاهرتين تكتسب أهمية قانونية واجتماعية خاصة، وهو ما سيتم تناوله تفصيلاً في المبحث الثاني.

**المبحث الثاني**

**دور منظمات المجتمع المدني في الحد من ظاهرة زواج القاصرات والطلاق في العراق**

**المطلب الأول**

**دور منظمات المجتمع المدني في الحد من ظاهرة زواج القاصرات**

تُعد ظاهرة زواج القاصرات من أخطر المشكلات الاجتماعية التي تواجه المجتمعات النامية، لما تتركه من آثار سلبية تمتد إلى الجوانب الصحية والنفسية والتعليمية والاقتصادية للفتيات. ويُقصد بزواج القاصرات اقتران الفتاة قبل بلوغها السن القانونية المقررة للزواج أو قبل اكتمال نضجها الجسدي والنفسي والاجتماعي، الأمر الذي يؤدي إلى انتهاك عدد من حقوقها الأساسية، وفي مقدمتها الحق في التعليم، والصحة، والنمو السليم، والمشاركة المجتمعية.

وفي العراق، ما تزال هذه الظاهرة تمثل تحديًا حقيقيًا أمام جهود التنمية المستدامة وتمكين المرأة، على الرغم من التطورات التشريعية والمؤسسية التي شهدها البلد خلال السنوات الأخيرة، الأمر الذي يستدعي تفعيل دور منظمات المجتمع المدني بوصفها شريكًا أساسيًا في الوقاية والمعالجة.

**أولاً: الدور التوعوي والتثقيفي**

تؤدي منظمات المجتمع المدني دورًا محوريًا في نشر الوعي المجتمعي بمخاطر الزواج المبكر، من خلال تنظيم الندوات والمؤتمرات وورش العمل والحملات الإعلامية التي تستهدف الأسر والفتيات والشباب، بهدف بيان الآثار القانونية والاجتماعية والصحية المترتبة على هذه الظاهرة.

وتركز هذه البرامج التوعوية على بيان النتائج السلبية المترتبة على الزواج المبكر، ومن أهمها:

حرمان الفتاة من حقها في التعليم.

ارتفاع معدلات التسرب الدراسي.

زيادة احتمالات التعرض للعنف الأسري.

ارتفاع المخاطر الصحية المرتبطة بالحمل المبكر.

زيادة احتمالات التفكك الأسري والطلاق.

وقد أثبتت الدراسات والتقارير الدولية أن حملات التوعية المجتمعية تسهم بصورة فاعلة في تغيير الاتجاهات الاجتماعية التي تشجع على الزواج المبكر، ولا سيما في المجتمعات الريفية والمناطق ذات الطابع العشائري، من خلال نشر الثقافة القانونية وتعزيز الوعي بحقوق الطفل والمرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2022، ص 34).

**ثانياً: الدعم القانوني للفتيات المعرضات للزواج المبكر**

تمارس منظمات المجتمع المدني دورًا قانونيًا مهمًا من خلال تقديم الاستشارات القانونية للأسر والفتيات، وتوضيح الآثار القانونية المترتبة على الزواج خارج المحكمة أو الزواج الذي يتم دون استيفاء الشروط القانونية المنصوص عليها في التشريعات العراقية، ولا سيما قانون الأحوال الشخصية.

كما تعمل بعض المنظمات على إنشاء العيادات القانونية ومراكز المساعدة القانونية التي تقدم خدمات مجانية للفتيات والنساء، بما يضمن وصولهن إلى العدالة، وتمكينهن من ممارسة حقوقهن القانونية، والدفاع عنها أمام الجهات القضائية المختصة.

ويُعد هذا الدور من أهم الآليات الوقائية التي تسهم في الحد من حالات الزواج غير المسجل رسميًا، وما يترتب عليه من آثار قانونية تتعلق بإثبات الزواج والنسب، وضمان الحقوق المالية والقانونية للمرأة والطفل.

**ثالثاً: التمكين الاقتصادي والاجتماعي للفتيات**

تشير الأدبيات الحديثة إلى وجود علاقة وثيقة بين الفقر وانتشار ظاهرة الزواج المبكر، إذ تلجأ بعض الأسر إلى تزويج بناتها في سن مبكرة للتخفيف من الأعباء الاقتصادية.

وانطلاقًا من ذلك، تنفذ منظمات المجتمع المدني العديد من برامج التمكين الاقتصادي والاجتماعي، ومن أبرزها:

- برامج التدريب المهني.
- مشاريع التمويل الأصغر.
- دعم المشاريع الصغيرة المدرة للدخل.
- برامج محو الأمية والتعليم المستمر.
- تنمية المهارات الحياتية والمهنية للفتيات.

وتسهم هذه البرامج في تعزيز الاستقلال الاقتصادي للمرأة، والحد من الضغوط الاقتصادية التي تدفع بعض الأسر إلى تزويج بناتها في أعمار مبكرة، بما ينعكس إيجابًا على حماية حقوق الفتيات وتعزيز فرص استمرارهن في التعليم (تحالف 188، 2024، ص 8).

**المطلب الثاني**

**دور منظمات المجتمع المدني في الحد من ظاهرة الطلاق**

شهد العراق خلال السنوات الأخيرة ارتفاعاً ملحوظاً في معدلات الطلاق، الأمر الذي انعكس بصورة مباشرة على استقرار الأسرة العراقية وتماسك النسيج الاجتماعي. وتُعد ظاهرة الطلاق من الظواهر الاجتماعية المركبة التي لا يمكن تفسيرها بعامل واحد، بل تتداخل في أسبابها مجموعة من العوامل الاقتصادية والاجتماعية والنفسية والثقافية والقانونية، مما يتطلب اعتماد مقاربات متعددة الأبعاد لمعالجتها والحد من آثارها.

وفي هذا الإطار، تؤدي منظمات المجتمع المدني دوراً مهماً في مواجهة ظاهرة الطلاق من خلال مجموعة من التدخلات الوقائية والعلاجية التي تستهدف الأسرة قبل حدوث التفكك، فضلاً عن تقديم الدعم والمساندة للأسر التي تواجه النزاعات الزوجية، وذلك من خلال الآتي:

**أولاً: نشر الثقافة الأسرية وتعزيز الوعي المجتمعي**

تسهم منظمات المجتمع المدني في نشر الثقافة الأسرية السليمة من خلال تنفيذ برامج التوعية والتأهيل الأسري، ولاسيما البرامج الموجهة للشباب المقبلين على الزواج، بهدف تعزيز قدرتهم على بناء علاقات أسرية مستقرة قائمة على الحوار والاحترام المتبادل.

وتتضمن هذه البرامج مجموعة من المحاور الأساسية، من أهمها:

تنمية مهارات التواصل والحوار بين الزوجين.

التدريب على إدارة الخلافات الأسرية بطرق سلمية.

التعريف بالحقوق والواجبات القانونية والشرعية المترتبة على عقد الزواج.

تعزيز مفاهيم التربية الأسرية الحديثة.

نشر ثقافة التسامح وآليات حل النزاعات بعيداً عن اللجوء إلى الانفصال.

وقد أشارت التقارير الدولية إلى أهمية برامج التأهيل والإرشاد الأسري في الوقاية من النزاعات الزوجية وتعزيز استقرار الأسرة، إذ تعد هذه البرامج من الوسائل الوقائية التي تساعد على معالجة أسباب الخلاف قبل تطورها إلى حالات انفصال نهائي (مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، 2014، ص9).

**ثانياً: الإرشاد النفسي والاجتماعي ودعم الأسرة**

تضطلع منظمات المجتمع المدني بدور متزايد في تقديم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي للأسر التي تواجه مشكلات زوجية، من خلال إنشاء مراكز أو برامج متخصصة تهدف إلى مساعدة الزوجين على تجاوز الأزمات الأسرية وتقليل احتمالية الوصول إلى مرحلة الطلاق.

وتشمل هذه الخدمات ما يأتي:

- تقديم جلسات الإرشاد الأسري والنفسي.
- توفير الدعم النفسي والاجتماعي للنساء المتضررات من النزاعات الأسرية أو العنف الأسري.
- تفعيل دور الوساطة الأسرية بهدف تقريب وجهات النظر بين الزوجين.
- تقديم خدمات المصالحة الأسرية قبل اللجوء إلى القضاء.
- إحالة الحالات التي تحتاج إلى تدخل متخصص إلى الجهات المختصة.

وتكتسب هذه التدخلات أهمية خاصة كونها تعتمد على معالجة جذور المشكلة بدلاً من الاقتصار على التعامل مع نتائجها بعد وقوع الطلاق، الأمر الذي يسهم في حماية الأسرة وتقليل الآثار الاجتماعية والنفسية المترتبة على الانفصال.

**ثالثاً: تقديم المساعدة القانونية وتعزيز الوعي بالحقوق الأسرية**

تؤدي منظمات المجتمع المدني الحقوقية دوراً مهماً في توفير المساعدة القانونية للنساء والأسر المتضررة من النزاعات الزوجية، ولاسيما في القضايا المرتبطة بالنفقة والحضانة وإثبات الزواج والطلاق والحقوق المالية المترتبة عليه.

كما تسهم هذه المنظمات في نشر الوعي القانوني بأحكام قانون الأحوال الشخصية العراقي، وتعريف النساء بحقوقهن القانونية وآليات المطالبة بها، بما يساعد على الحد من حالات الاستغلال أو الحرمان من الحقوق الناتجة عن ضعف المعرفة القانونية.

ويمثل هذا الدور أحد الجوانب الأساسية في تعزيز العدالة الاجتماعية، إذ إن توفير الدعم القانوني لا يقتصر على تمثيل الأفراد أمام الجهات القضائية، وإنما يمتد إلى بناء ثقافة قانونية مجتمعية تحمي الأسرة وتدعم استقرارها.

**رابعاً: المناصرة والتأثير في السياسات العامة**

لا يقتصر دور منظمات المجتمع المدني على تقديم الخدمات المباشرة للأسر، بل يمتد إلى ممارسة دور رقابي ومجتمعي يهدف إلى التأثير في السياسات العامة المتعلقة بالأسرة والمرأة والطفل، وذلك من خلال مجموعة من الوسائل، منها:

- إعداد الدراسات والبحوث المتعلقة بظاهرة الطلاق وأسبابها وآثارها الاجتماعية.
- تقديم المقترحات التشريعية التي تهدف إلى تطوير المنظومة القانونية الخاصة بالأسرة.
- تنظيم حملات المناصرة والتوعية المجتمعية.
- المشاركة في جلسات الحوار الوطني والفعاليات المعنية بقضايا الأسرة.
- التعاون مع المؤسسات الحكومية والمنظمات الدولية لتطوير البرامج والسياسات الاجتماعية.

وقد أسهمت هذه الجهود في تعزيز حضور قضايا الأسرة والمرأة ضمن أولويات السياسات العامة في العراق، كما ساعدت في لفت الانتباه إلى ضرورة اعتماد حلول تشريعية ومجتمعية متكاملة لمعالجة ظاهرة الطلاق والحد من آثارها على الفرد والمجتمع.

**المطلب الثالث**

**دور منظمات المجتمع المدني في الرصد والتوثيق والمناصرة الدولية**

لا يقتصر دور منظمات المجتمع المدني على ممارسة أنشطتها في الإطار المحلي فحسب، بل يمتد ليشمل المستوى الدولي، من خلال الإسهام في رصد الانتهاكات المتعلقة بحقوق المرأة والطفل، وتوثيقها، وإعداد التقارير الحقوقية التي تقدم إلى الهيئات والمنظمات الدولية المعنية بحقوق الإنسان

وتشارك العديد من منظمات المجتمع المدني في العراق في آليات الأمم المتحدة الخاصة بحماية حقوق الإنسان، ولاسيما آلية الاستعراض الدوري الشامل التابعة لمجلس حقوق الإنسان، من خلال تقديم التقارير الموازية ومتابعة مدى التزام الدولة بتنفيذ التوصيات الدولية ذات الصلة.

كما تسهم هذه المنظمات في متابعة تنفيذ العراق لالتزاماته الدولية الناشئة عن الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها، وفي مقدمتها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW)، واتفاقية حقوق الطفل (CRC)، وذلك من خلال تقديم المعلومات والتقارير المتعلقة بأوضاع المرأة والطفل والتحديات التي تواجه الأسرة العراقية.

وتتمثل أهمية الدور الدولي لمنظمات المجتمع المدني في مجموعة من الجوانب، من أبرزها:

- تعزيز الرقابة المجتمعية والدولية على أوضاع حقوق الإنسان.
- دعم جهود الإصلاح التشريعي بما ينسجم مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.
- زيادة الاهتمام الدولي بقضايا المرأة والطفل في العراق.
- تشجيع المؤسسات الحكومية على تنفيذ التوصيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان.
- الإسهام في تطوير السياسات الوطنية المتعلقة بحماية الأسرة وتعزيز استقرارها.

**النتائج الأولية**

يتضح من التحليل السابق أن منظمات المجتمع المدني تؤدي دوراً متكاملاً ومتعدد الأبعاد في الحد من ظاهرتي زواج القاصرات والطلاق، إذ تجمع بين الأدوار الوقائية والعلاجية والحقوقية، من خلال نشر الوعي المجتمعي، وتمكين الفئات المتضررة، وتقديم الدعم القانوني والنفسي والاجتماعي، فضلاً عن ممارسة دور المناصرة على المستويين الوطني والدولي.

كما يتبين أن نجاح هذه الجهود لا يرتبط فقط بقدرة المنظمات المدنية وإمكاناتها الذاتية، وإنما يتوقف بدرجة كبيرة على توافر بيئة قانونية ومؤسساتية داعمة تضمن استقلالية العمل المدني، وتعزز الشراكة بين الدولة والمجتمع المدني في معالجة القضايا الاجتماعية.

**المبحث الثالث**

**التحديات التي تواجه منظمات المجتمع المدني في الحد من ظاهرة زواج القاصرات والطلاق في العراق**

على الرغم من الدور المتزايد الذي تضطلع به منظمات المجتمع المدني العراقية في مجال حماية المرأة والطفل وتعزيز الاستقرار الأسري، إلا أنها ما تزال تواجه مجموعة من التحديات القانونية والمؤسساتية والاقتصادية والاجتماعية التي تؤثر في قدرتها على تنفيذ برامجها وتحقيق أهدافها بصورة فعالة.

وتكتسب دراسة هذه التحديات أهمية خاصة؛ لأنها تمثل عوامل مؤثرة بصورة مباشرة في كفاءة البرامج والمشاريع التي تستهدف الحد من ظاهرتي زواج القاصرات والطلاق، كما تكشف عن الحاجة إلى تطوير البيئة التشريعية والمؤسساتية التي تعمل ضمنها هذه المنظمات.

**المطلب الأول**

**التحديات القانونية والمؤسساتية**

**أولاً: محدودية البيئة التشريعية الداعمة**

على الرغم من وجود إطار قانوني ينظم عمل المنظمات غير الحكومية في العراق، فإن بعض الإجراءات الإدارية والتنظيمية ما تزال تمثل تحدياً أمام قدرة هذه المنظمات على تنفيذ برامجها ومشاريعها المجتمعية بصورة مرنة وسريعة، ولاسيما فيما يتعلق بالإجراءات المرتبطة بالتسجيل والتمويل والتنسيق المؤسسي.

كما أن استمرار الجدل المجتمعي والتشريعي حول بعض القضايا المرتبطة بالأحوال الشخصية وحقوق المرأة ينعكس بصورة غير مباشرة على طبيعة عمل منظمات المجتمع المدني، خاصة في مجال المناصرة القانونية والدعوة إلى الإصلاح التشريعي وتعزيز حماية الفئات الأكثر عرضة للانتهاك.

ويؤكد جانب من الأدبيات المتعلقة بالمجتمع المدني أن قدرة المنظمات غير الحكومية على التأثير في السياسات العامة ترتبط بدرجة كبيرة بوجود بيئة قانونية ومؤسساتية تسمح بالمشاركة المجتمعية الفاعلة، وتوفر آليات حقيقية للحوار وصنع القرار بصورة تشاركية (Edwards, 2014, p.12 ).

**ثانياً: ضعف التنسيق المؤسسي**

تعاني العديد من منظمات المجتمع المدني من ضعف مستوى التنسيق مع المؤسسات الحكومية ذات العلاقة، الأمر الذي قد يؤدي في بعض الأحيان إلى تكرار الجهود أو محدودية الاستفادة من نتائج البرامج والمشاريع المنفذة.

ويظهر هذا التحدي بصورة واضحة في البرامج المرتبطة بحماية المرأة والطفل، إذ تتداخل اختصاصات عدد من الجهات الحكومية مع مجالات عمل منظمات المجتمع المدني، دون وجود آليات مؤسسية مستقرة تضمن التنسيق المستدام وتبادل المعلومات والخبرات بين الطرفين.

**ثالثاً: محدودية الوصول إلى المعلومات**

تواجه بعض منظمات المجتمع المدني صعوبات في الحصول على البيانات والإحصاءات الدقيقة المتعلقة بظواهر الزواج المبكر والطلاق والعنف الأسري، الأمر الذي يؤثر في قدرتها على إعداد الدراسات والتقارير وتصميم البرامج المبنية على معلومات واقعية.

وتُعد إتاحة المعلومات والبيانات الرسمية من المتطلبات الأساسية لتعزيز الشفافية وبناء السياسات العامة القائمة على الأدلة، إذ إن ضعف الوصول إلى المعلومات يحد من قدرة المؤسسات المدنية على تقييم حجم المشكلات الاجتماعية ووضع الحلول المناسبة لها (مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، 2022، ص25).

**المطلب الثاني**

**التحديات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية**

**أولاً: ضعف التمويل والاستدامة المالية**

يُعد ضعف التمويل أحد أبرز التحديات التي تواجه منظمات المجتمع المدني في العراق، ولاسيما المنظمات العاملة في مجال حماية المرأة والطفل وتعزيز الاستقرار الأسري، إذ تعتمد العديد من البرامج والمشاريع على المنح الدولية أو مصادر التمويل الخارجية، مما يجعل استمراريتها مرتبطة بمدى استمرار تلك الموارد.

كما أن هذه المنح لا تشمل جميع المنظمات بصورة متساوية، وإنما ترتبط غالباً بقدرات المنظمات وكفاءتها في إعداد المشاريع والحصول على الدعم، الأمر الذي يؤدي إلى تفاوت في مستوى النشاط بين منظمة وأخرى (الشرابي، 2009، ص35).

وينعكس ضعف التمويل بصورة مباشرة على قدرة المنظمات في:

- توسيع نطاق البرامج والأنشطة المجتمعية.
- استقطاب الخبرات والتخصصات المهنية.
- إنشاء مراكز دائمة للإرشاد والدعم القانوني والنفسي.
- تنفيذ مشاريع استراتيجية طويلة الأمد.

كما تشير الدراسات المتعلقة بالتنمية المؤسسية إلى أن محدودية الموارد المالية تعد من العوامل الأساسية التي تؤثر في فاعلية منظمات المجتمع المدني، خصوصاً في الدول النامية (جمعية الميزان لتنمية حقوق الإنسان، 2025، ص5).

**ثانياً: الموروثات الاجتماعية والثقافية**

تمثل الثقافة المجتمعية أحد أكثر التحديات تعقيداً أمام جهود الحد من زواج القاصرات والطلاق، إذ ما تزال بعض البيئات الاجتماعية تنظر إلى الزواج المبكر باعتباره ممارسة مقبولة أو وسيلة لحماية الفتاة أو تخفيف الأعباء الاقتصادية عن الأسرة، الأمر الذي يجعل تغيير هذه الممارسات يحتاج إلى جهود طويلة الأمد في مجال التوعية والتعليم (محمود، 2003، ص327).

كما أن بعض الأعراف الاجتماعية السائدة قد تحد من قدرة المرأة على الوصول إلى الخدمات القانونية والنفسية والاجتماعية التي تقدمها منظمات المجتمع المدني، نتيجة عوامل مرتبطة بالنظرة التقليدية لدور المرأة داخل الأسرة والمجتمع.

وتشير التقارير الدولية المتعلقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي إلى أن مواجهة هذه الظواهر تتطلب برامج متكاملة تعتمد على التعليم والإعلام وتعزيز المشاركة المجتمعية وتغيير الأنماط الثقافية السائدة (مكتب الأمم المتحدة في العراق، 2016، ص12).

**ثالثاً: الأمية وضعف الوعي القانوني**

ما تزال الأمية وضعف المعرفة بالحقوق القانونية من التحديات التي تؤثر في فاعلية البرامج التوعوية التي تقدمها منظمات المجتمع المدني، إذ تفتقر بعض النساء، ولاسيما في المناطق الريفية والنائية، إلى المعرفة الكافية بحقوقهن القانونية والإجراءات اللازمة للمطالبة بها.

ويؤدي ضعف الوعي القانوني إلى زيادة احتمالية تعرض النساء للزواج المبكر أو فقدان بعض الحقوق المترتبة على الطلاق، نتيجة عدم القدرة على الوصول إلى الجهات القانونية المختصة أو الاستفادة من وسائل الحماية المتاحة (الجواهري، 2007، ص145).

**المطلب الثالث**

**التحديات الأمنية والسياسية**

شهد العراق خلال العقود الماضية ظروفاً أمنية وسياسية استثنائية نتيجة النزاعات المسلحة وانتشار التنظيمات الإرهابية وحالات النزوح الداخلي، الأمر الذي انعكس بصورة مباشرة على قدرة منظمات المجتمع المدني على تنفيذ برامج الحماية والدعم.

وقد تعرضت النساء والفتيات في المناطق التي خضعت لسيطرة الجماعات الإرهابية إلى انتهاكات جسيمة، تضمنت الزواج القسري والعنف الجنسي والاستغلال القائم على النوع الاجتماعي، مما فرض تحديات إضافية أمام جهود الحماية وإعادة التأهيل (صندوق الأمم المتحدة للسكان في العراق، 2015، ص4).

كما أدى عدم الاستقرار السياسي وتغير الأولويات الحكومية في بعض المراحل إلى تراجع الاهتمام ببعض البرامج الاجتماعية المتعلقة بالمرأة والأسرة، الأمر الذي أثر في استمرارية بعض المشاريع والبرامج المدنية (السالم، 2003، ص103).

**النتائج والمناقشة**

توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج التي تعكس طبيعة الدور الذي تؤديه منظمات المجتمع المدني في مواجهة ظاهرتي زواج القاصرات والطلاق في العراق، ويمكن بيانها على النحو الآتي:

**أولاً: فعالية الدور التوعوي**

أظهرت الدراسة أن برامج التوعية والتثقيف التي تنفذها منظمات المجتمع المدني أسهمت في رفع مستوى الوعي المجتمعي بمخاطر الزواج المبكر والآثار الاجتماعية والقانونية والنفسية المترتبة عليه.

وتنسجم هذه النتيجة مع ما أكدته التقارير الدولية من أن حملات التوعية المجتمعية تعد من الوسائل المهمة في الحد من الزواج المبكر والعنف القائم على النوع الاجتماعي (مكتب الأمم المتحدة في العراق، 2016، ص12).

إلا أن تأثير هذه البرامج يظل متفاوتاً بين المناطق الحضرية والريفية، نتيجة اختلاف الظروف الثقافية والاجتماعية ومستويات التعليم.

**ثانياً: أهمية الدعم القانوني والنفسي**

أظهرت الدراسة أن الخدمات القانونية والنفسية والاجتماعية التي تقدمها منظمات المجتمع المدني تمثل أحد العناصر الأساسية في حماية النساء والفتيات المعرضات للعنف أو الزواج القسري أو الحرمان من الحقوق القانونية.

وتؤكد هذه النتيجة أهمية اعتماد نهج متكامل يجمع بين الحماية القانونية والدعم النفسي والاجتماعي لضمان معالجة المشكلات الأسرية بصورة شاملة.

**ثالثاً: العلاقة بين الفقر والزواج المبكر**

بينت الدراسة وجود علاقة واضحة بين الظروف الاقتصادية الصعبة وانتشار الزواج المبكر، إذ تلجأ بعض الأسر ذات الدخل المحدود إلى تزويج بناتها في سن مبكرة نتيجة الضغوط الاقتصادية وضعف فرص التعليم.

وتتفق هذه النتيجة مع ما أشارت إليه الدراسات التنموية التي تربط بين الفقر وضعف التعليم وارتفاع معدلات الزواج المبكر (الصالحي، 2020، ص313).

**رابعاً: محدودية تأثير المنظمات دون دعم حكومي**

أظهرت الدراسة أن قدرة منظمات المجتمع المدني على الحد من زواج القاصرات والطلاق ترتبط بصورة مباشرة بمستوى التعاون بينها وبين مؤسسات الدولة، إذ إن تعزيز التنسيق المؤسسي وتوفير الدعم التشريعي والمالي والإداري يسهم في زيادة فاعلية هذه المنظمات وتحقيق أهدافها.

**خامساً: الحاجة إلى إصلاحات تشريعية ومجتمعية متوازية**

أوضحت الدراسة أن المعالجة القانونية وحدها لا تكفي للحد من ظاهرتي زواج القاصرات والطلاق، بل يجب أن تترافق مع إصلاحات اجتماعية وثقافية وتعليمية طويلة الأمد تهدف إلى تغيير الاتجاهات السلبية وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان والمساواة.

**الاستنتاج العام**

تكشف نتائج الدراسة أن منظمات المجتمع المدني العراقية تمثل شريكاً أساسياً في حماية المرأة والطفل وتعزيز الاستقرار الأسري، إلا أن فاعلية هذا الدور ما تزال مرتبطة بمدى معالجة التحديات القانونية والمؤسساتية والاقتصادية والثقافية التي تواجهها.

وعليه، فإن تعزيز دور هذه المنظمات يتطلب تبني رؤية وطنية شاملة تقوم على الشراكة بين الدولة والمجتمع المدني، وتوفير بيئة قانونية ومؤسساتية داعمة تمكنها من أداء دورها في حماية الأسرة والحد من الظواهر الاجتماعية السلبية.

**الخاتمة**

تناولت هذه الدراسة دور منظمات المجتمع المدني في الحد من ظاهرتي زواج القاصرات والطلاق في العراق، باعتبارهما من الظواهر الاجتماعية والقانونية التي تؤثر بصورة مباشرة في استقرار الأسرة العراقية، وتمتد آثارها إلى مجالات حماية حقوق الإنسان وتحقيق التنمية الاجتماعية.

وقد انطلقت الدراسة من بيان مفهوم المجتمع المدني وأهميته في بناء العلاقة بين الفرد والدولة، إذ يمثل المجتمع المدني مساحة تنظيمية تتيح للمواطنين المشاركة في معالجة القضايا العامة وتعزيز قيم الحوار والمواطنة وحقوق الإنسان (صديق، 2002، ص35)، كما يرتبط مفهوم المجتمع المدني تاريخياً بمظاهر التنظيم الاجتماعي والمؤسسات المستقلة التي تسهم في خدمة المجتمع وتحقيق المصالح العامة (ليلة، 2013، ص18).

وقد أظهرت الدراسة أن منظمات المجتمع المدني العراقية تؤدي أدواراً متعددة في مجال الحد من ظاهرتي زواج القاصرات والطلاق، من خلال برامج التوعية والتثقيف المجتمعي، وتقديم الدعم القانوني والنفسي والاجتماعي، وتمكين النساء والفتيات من الوصول إلى الحماية القانونية والخدمات الأساسية.

كما بينت الدراسة أن هذه المنظمات أصبحت شريكاً مهماً في مجال حماية حقوق المرأة والطفل، ولاسيما من خلال مساهمتها في رصد الانتهاكات وتوثيقها وإعداد التقارير الحقوقية والمشاركة في آليات الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الإنسان، بما يعزز الرقابة المجتمعية ويدعم جهود الإصلاح التشريعي والمؤسسي.

وأوضحت الدراسة أن عمل منظمات المجتمع المدني في العراق يواجه مجموعة من التحديات التي تحد من فاعليته، وفي مقدمتها ضعف التمويل، ومحدودية التنسيق المؤسسي مع الجهات الحكومية، وصعوبة الوصول إلى البيانات والمعلومات الدقيقة، إضافة إلى استمرار بعض الموروثات الاجتماعية والثقافية التي تؤثر في انتشار بعض الظواهر المرتبطة بالأسرة والمرأة.

كما أكدت الدراسة أن معالجة ظاهرتي زواج القاصرات والطلاق لا يمكن أن تتحقق من خلال التدخل القانوني وحده، وإنما تتطلب اعتماد رؤية شاملة تقوم على التكامل بين الإصلاح التشريعي، والتوعية المجتمعية، وتعزيز التعليم، والتمكين الاقتصادي، وتطوير خدمات الدعم النفسي والاجتماعي، ضمن إطار من الشراكة بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية.

**التوصيات:**

في ضوء نتائج الدراسة، يمكن تقديم التوصيات الآتية:

- تعزيز الإطار المؤسسي للعلاقة بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني بما يضمن التكامل في معالجة قضايا المرأة والطفل والأسرة.
- تطوير التشريعات الوطنية المتعلقة بالأحوال الشخصية وحماية الأسرة بما ينسجم مع الدستور العراقي والالتزامات الدولية لحقوق الإنسان.
- دعم دور منظمات المجتمع المدني في برامج التوعية الأسرية والتثقيف القانوني للحد من الزواج المبكر وآثار الطلاق.
- إدخال مفاهيم حقوق الإنسان وحقوق المرأة والطفل ضمن المناهج التعليمية لتعزيز الوعي المجتمعي منذ المراحل الدراسية الأولى.
- إنشاء برامج وطنية مشتركة بين المؤسسات الحكومية والمنظمات المدنية لمعالجة أسباب الطلاق وتعزيز الاستقرار الأسري.
- توسيع خدمات الإرشاد الأسري والدعم النفسي والاجتماعي، ولاسيما للنساء والفتيات المتعرضات للعنف أو النزاعات الأسرية.
- تعزيز التمكين الاقتصادي للنساء من خلال التدريب المهني ودعم المشاريع الصغيرة للحد من العوامل الاقتصادية المؤدية إلى الزواج المبكر.
- دعم العيادات القانونية ومراكز المساعدة القانونية التي توفر خدمات مجانية للنساء والفئات الأكثر هشاشة.
- تطوير قواعد بيانات وطنية دقيقة حول معدلات الزواج المبكر والطلاق والعنف الأسري بما يساعد في بناء سياسات قائمة على الأدلة.
- تعزيز مشاركة منظمات المجتمع المدني في آليات حقوق الإنسان الدولية، ولاسيما الاستعراض الدوري الشامل للأمم المتحدة.
- توفير برامج تدريبية للعاملين في المنظمات المدنية في مجالات الرصد والتوثيق والمناصرة وإدارة الحالات.
- تشجيع وسائل الإعلام على تنفيذ حملات توعوية مستمرة حول مخاطر الزواج المبكر والتفكك الأسري.
- دعم الدراسات والبحوث العلمية المتعلقة بالأسرة العراقية وقضايا المرأة والطفل.
- تعزيز التعاون مع المنظمات الدولية للاستفادة من التجارب المقارنة في مجال حماية الأسرة.
- إنشاء صندوق وطني لدعم المبادرات المجتمعية التي تهدف إلى حماية المرأة والطفل وتعزيز التماسك الاجتماعي.

**قائمة المراجع**

**أولاً: المراجع العربية (الكتب)**


- ابن منظور، محمد بن مكرم. (2004). لسان العرب (ط3). دار صادر. بيروت.
- الشرابي، هشام. (2009). مقدمات لدراسة المجتمع العربي (ط5). الدار المتحدة للنشر. بيروت.
- الفتلاوي، سهل. (2009). حقوق الإنسان: موسوعة القانون الدولي. دار الثقافة للنشر والتوزيع. العراق.
- الموسوي، سنان. (2004). الإدارة المعاصرة: الأصول والتطبيقات. دار المنهل. عمّان.
- ليلة، علي. (2013). المجتمع المدني العربي: قضايا المواطنة وحقوق الإنسان. مكتبة الأنجلو المصرية. القاهرة.
- الجواهري، عايدة. (2007). رمزية الحجاب: مفاهيم ودلالات. مركز دراسات الوحدة العربية. لبنان.
- السالم، زغلول. (2003). صورة المرأة العربية في الدراما المتلفزة. دار مجدلاوي. عمّان.

**ثانياً: البحوث والمقالات المنشورة في المجلات العلمية**

- صديق، عبد الرحمن. (2002). مؤسسات المجتمع المدني ودورها في ترسيخ مبدأ الحوار وروح التعايش. المجلة العراقية لحقوق الإنسان، (5)، 35.
- علي، سعد محمد، وأحمد، هند علي. (2023). منظمات المجتمع المدني ودورها في تمكين المرأة العراقية. مجلة الدراسات المستدامة، السنة الخامسة، 5(3)، ملحق العدد الأول، 1462.
- محمود، هدى هادي. (2003). المرأة ومؤسسات المجتمع المدني في العراق بعد عام 2003. مجلة دراسات دولية، ص327.
- الصالحي، سنان رشيد. (2020). دور جامعة الدول العربية في دعم المشاركة السياسية للمرأة العربية. مجلة الفنون والآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، (56)، 301-313.

**ثالثاً: القوانين والتشريعات**

- قانون الأحوال الشخصية العراقي رقم (188) لسنة 1959 المعدل.
- قانون رقم (1) لسنة 2025 تعديل قانون الأحوال الشخصية العراقي رقم (188) لسنة 1959.

**رابعاً: التقارير الدولية والوثائق الرسمية**

- مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان. (د.ت). المجتمع المدني وحقوق الإنسان. مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة.

متاح على:

https://www.ohchr.org/ar/resources/civil-society

- مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان. (2023). الاستعراض الدوري الشامل لجمهورية العراق: تقارير أصحاب المصلحة ومنظمات المجتمع المدني. الأمم المتحدة، جنيف.

متاح على:

https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/upr/iq-index

- جمعية الميزان لتنمية حقوق الإنسان في العراق. (2025). تقرير جمعية الميزان لتنمية حقوق الإنسان المقدم ضمن آلية الاستعراض الدوري الشامل للعراق. منشور ضمن وثائق مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، جنيف.

متاح على:

https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/upr/iq-index

- مكتب الأمم المتحدة في العراق. (2023). تقرير عن العنف الجنسي ضد النساء والفتيات الذي ارتكبه تنظيم داعش في العراق. الأمم المتحدة – العراق.

متاح على:

https://iraq.un.org/sites/default/files/2023-12/scgb_report_e-report_ar.pdf

- صندوق الأمم المتحدة للسكان في العراق. (د.ت). الصحة الإنجابية والحماية الأسرية في العراق. صندوق الأمم المتحدة للسكان – العراق.

متاح على:

https://iraq.unfpa.org/ar/topics/الصحة-الإنجابية

- هيئة الأمم المتحدة للمرأة. (2023). الدليل التدريبي لإدارة الحالات وتقديم الدعم النفسي الاجتماعي للنساء الناجيات من العنف. هيئة الأمم المتحدة للمرأة – المكتب الإقليمي للدول العربية.

متاح على:

https://arabstates.unwomen.org/ar/digital-library/publications/2023/11/الدليل-التدريبي-لادارة-الحالات-وتقديم-الدعم-النفسي-الاجتماعي-للنساء-الناجيات-من-العنف

**خامساً: المواقع الإلكترونية**

- الفلاح، عبد الخالق. (2022). المنظمات المدنية والولادة غير الطبيعية. صحيفة صوت العراق.

تاريخ النشر: 2022/1/9.

متاح على:

https://www.sotaliraq.com

- وكالة البصمة الإخبارية. (2025). مقال/تقرير منشور في الموقع الرسمي للوكالة.

تاريخ الزيارة: 2025/5/5.

متاح على:

https://www.imprint-news.com/2025/03/5.html

- قناة NRT الفضائية. (2025). خبر منشور في الموقع الرسمي للقناة.

تاريخ الزيارة: 2025/4/15.

متاح على:

https://www.nrttv.com/ar/detail3/28749

- شبكة العيادات القانونية العراقية. (2025). الموقع الرسمي لشبكة العيادات القانونية العراقية.

تاريخ الزيارة: 2025/4/24.

متاح على:

https://www.lcniq.org/ar/

- جمعية الميزان لتنمية حقوق الإنسان في العراق. (2025). الموقع الرسمي للجمعية.

تاريخ الزيارة: 2025/4/16.

متاح على:

https://www.facebook.com/AMAHRD/?locale=ar_AR

- تحالف (188) للدفاع عن قانون الأحوال الشخصية النافذ. (2024). بيان تحالف 188 للدفاع عن قانون الأحوال الشخصية النافذ.

تاريخ النشر: 2024/8/3.

متاح على:

https://www.tareeqashaab.com/index.php/sections/report/17483-188

**سادساً: المراجع الأجنبية**

– Edwards, M. (2014). Civil Society (3rd ed.). Polity Press. Cambridge
- Salamon, L. M., & Anheier, H. K. (1997). Defining the Nonprofit Sector: A Cross-National .Analysis. Manchester University Press
United Nations Children's Fund (UNICEF). (2023). Child Marriage: Latest Trends and
- Future Prospects. UNICEF
- United Nations Development Programme (UNDP). (2022). Governance and Civil Society .Development Report. UNDP
- United Nations Population Fund (UNFPA). (2023). Reproductive Health and Family .Protection Programs in Iraq. UNFPA Iraq
- United Nations Assistance Mission for Iraq (UNAMI). (2023). Human Rights Report on .Women and Girls in Iraq. UNAMI
UN Women. (2023). Women's Empowerment and Gender Equality in the Arab Region. UN – Women
- World Bank. (2022). Women, Development and Social Protection in the Middle East and North Africa. World Bank Publications